

بحار الأنوار

[117] 18 - ومنه نقلا من كتاب المحاسن عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أدوا الأمانة ولو إلى قاتل الحسين بن علي عليهما السلام. وقال: اتقوا الله وعليكم بأداء الأمانة إلى من ائتمنكم، فلو أن قاتل علي عليه السلام ائتمنني على الأمانة لاديت إليه. وعن عبد الله بن سنان قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام: وقد صلى العصر وهو جالس مستقبل القبلة في المسجد فقلت: يا ابن رسول الله إن بعض السلاطين يأمننا على الأموال يستودعنا، وليس يدفع إليكم خمسكم أفنؤديها إليهم؟ قال: ورب هذه القبلة ثلاث مرات لو أن ابن ملجم قاتل أبي - فاني أطلبه وهو متستر لانه قتل أبي - ائتمنني على الأمانة لاديتها إليه. وعن الكاظم عليه السلام قال: إن أهل الأرض لمرحومون ما تحابوا وأدوا الأمانة، وعملوا بالحق، وسئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: " إنا عرضنا الأمانة " الآية ما الذي عرض عليهن؟ وما الذي حمل الإنسان؟ وما كان هذا؟ قال: فقال: عرض عليهن الأمانة بين الناس، وذلك حين خلق الخلق. وعن بعض أصحابه رفعه قال: قال لابنه: يا بني أد الأمانة يسلم لك دنياك وآخرتك، وكن أمينا تكن غنيا (1). 51. * (باب التواضع) * الآيات، المائدة: أدلة على المؤمنين أعزة على الكافرين (2). أقول: قد مضى كثير من أخبار هذا الباب في باب جوامع المكارم. 1 - م، ج: بالاسناد إلى أبي محمد العسكري عليه السلام قال: أعرف الناس بحقوق أخوانه وأشدهم قضاء لها أعظمهم عند الله شأننا، ومن تواضع في الدنيا لآخوانه فهو عند الله من الصديقين، ومن شيعة علي بن أبي طالب عليه السلام حقا، ولقد ورد على

(1) مشكاة الانوار ص 52 و 53. (2) المائدة:

54. _____